LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

22/10/2012

الصحة النفسية والعقلية.. واقع متدهور ووعود الوزارة الوصية

يعاني قرابة 48 بالمائة من المغاربة من اطراب نفسي وذلك حسب معطيات وزارة الصحة التي توصلت إليها إثر البحث الميداني الذي أنجزته في الفترة 2006-2003 والذي خص عينة من المواطنين من 15 سنة فما فوق، وتتوزع هذه الاضطرابات النفسية على أشكال متنوعة، إذ أن 26.5 بالمائة من المغرب يعانون من الاكتئاب و 5.6 في المائة يعانون الأمراض الذهانية، و6.3 في المائة يعانون الرهاب الاجتماعي، و6.6 في المائة من المغاربة يعانون الوسواس القهري، وما يعادل 200 ألف مغربي يعانون من أمراض الفصام، تتطلب 70 بالمائة من هذه الحالات أي ما يعادل 140 ألف مواطنا علاجا استشفائيا في فترة ما. كما أن 300 الف شخص يعانون من الإدمان على الكحول وما يناهز 600 ألف شخص مدمنون على المخدرات. مقابل هذه الوضعية ، فإن وزارة الصحة لا تتوفر على بنية تحتية وموارد بشرية تستوعب المصابين بهذه الأمراض النفسية والعقلية وتقدم لهم العلاج الضروري كما ان القطاع الخاص ما زال ضعيفا إذ ان القانون لا يشجع على الاستثمار في مجال الصحة العقلية والنفسية بل يضع عراقيل في طريقه.

● سناء القويطي

« فالعرض الصحي المغربي لا يوفر سوى مصلحتين سريريتين متخصصتين في علاج الإدمان بمركزي الدار البيضاء وسلا ولا توفران سوى 32 سريرا، في حين تعتمد 4 مراكز لعلاج الإدمان بكل من وجدة والرباط والناظور وطنجة على فرق للتدخل عن قرب للوقاية من أضرار الإدمان.

يعترف البروفيسور الحسين الوردي وزير الصحة في كل مناسبة يطرح فيها موضوع الأمراض العقلية والنفسية بوجود خصاصا كبير في هذا القطاع وبإهمال بطال المرضى الذي حالفهم الحظ ووجدوا سريرا في احد المستشفيات، فرغم أن المشاهدة الميدانية والبحث الذي أنجزته وزارة الصحة تكشف عن أعداد مهمة للمصابين بالأمراض النفسية والعقلية والأشخاص الذين يعانون من الإدمان على المخدرات والكحول، إلا أن مستشفيات المملكة لا تستطيع أسرتها استقبال سوى 2234 مريضا، يتوزعون على 4 مراكز جامعية تتوفر على 636 سريرا و 6 مستشفيات مختصة توفر 825 سريرا و20 مصلحة مدمجة بالمستشفيات العمومية توفر 737 سريرا 4 منها أي 120 سريرا غير مشغلة لكونها لا تتوفر على موارد بشرية، في الوقت الذي يتوفر فيه 80 مركزا صحيا فقط من بين أزيد من 2500 مركزا على استشارات الصحة النفسية.

وإذا كانت المعدل العالمي للكثافة السريرية ينص على توفير 4.36 سرير لكل 10 آلاف نسمة فإن المغرب لا يزال بعيدا على هذا المعدل إذ إنه حاليا لا يوفر سوى أقل من سرير أي 0.78 لكل 10 آلاف نسمة، والأسرة المتوفرة حاليا ورغم هزالتها كميا وكيفيا إلا أنه ليست بالضرورة محجوزة للمرضى.

ولا يجد 600 ألف مغربي يعانون من الإدمان على المخدرات و 300 ألف شخص يعانون من الإدمان على الكحول، فرصا للعلاج بالنظر للخصاص المهول في هذا المجال سواء على مستوى الأسرة المتوفرة أو الموارد البشرية المؤهلة والمتخصصة في هذا المجال، فالعرض الصحي المغربي لا يوفر سوى مصلحتين سريريتين متخصصتين في علاج الإدمان بمركزي الدار البيضاء وسلا ولا توفران سوى 32 سريرا، في حين تعتمد 4 مراكز لعلاج الإدمان بكل من وجدة والرباط والناظور وطنجة على فرق للتدخل عن قرب للوقاية من أضرار الإدمان. وينتظر إنشاء 3 مراكز مماثلة بشراكة مع مؤسسة مؤسسة محمد الخامس للتضامن بكل من مراكش وتطوان والناظور.

الموارد البشرية ضعيفة في القطاع العام والخاص

يتوفر المغرب على 197 طبيبا نفسانيا يشتغلون في القطاع العمومي وهو رقم ضعيف بالنظر إلى المعدل العالمي، إذ يفترض حسب المعايير الدولية أن يتوفر 3.66 طبيبا مختصا لكل 100 ألف نسمة في حين لا يوفر المغرب سوى أقل من مختص أي 0.63 لكل مائة ألف نسمة، ومدينة كبيرة من حجم مدينة أكادير تتوفر على طبيب واحد لـ 70 ألف نسمة، كما أن العديد من المؤسسات الاستشفائية لا تتوفر سوى على طبيب واحد للأمراض العقلية بالرغم من أن هذه المؤسسات تضم عددا كبيرا من الأسرة، وهو ماتجده في الأقسام الخاصة بالأمراض العقلية في كل من آسفي 300 ألف نسمة، والعيون 185 ألف نسمة، وتارودانت 170 ألف نسمة، وخريبكة ووارزازات 60 ألف نسمة، ومستشفى تطوان 320 ألف نسمة.

ويعزو العاملون في الميدان هذا العدد الهزيل إلى عدم إقبال الأطباء على التخصص في الطب العقلي والنفسي إذ لا يتخرج سنويا سوى ما بين 7 و 10 اطبا متخصصين، الدكتور فاطمة أصواب رئيسة مصلحة الأمراض العقلية في وزارة الصحة تفسر هذا الوضع بما أسمته «الوسم الإجتماعي» إذ يرفض الطلبة الأطباء التخصص في هذا المجال رغم توفر مناصب مالية خوفا من نظرة المجتمع التي تنقص من العاملين في هذا الميدان وأيضا المصابين بالامراض العقلية والنفسية.

أما فيما يخص المرضوين المختصون، يوجد 753 ممرضا وممرضة أي 2.44 ممرض لكل 100 الف نسمة وهذا رقم بعيد عن المعدل العالمي الذي يوصي بتوفير 12.97 ممرض مختص لكل 100 ألف نسمة، الممرضون المغاربة المختصون في الامراض العقلية والنفسية يطالبون في كل مناسبة بوضع نظام أساسي يحدد مهامهم ويوفر لهم الحماية خاصة وأن عددا منهم يتعرضون لاعتداءات من طرف المرضى الذين تجتاحهم حالات هيجان وعنف.

أما القطاع الخاص فإنه لا يوفر سوى 131 طبيبا للأمراض العقلية ومصحة واحدة متخصصة في معالجة الإضطرابات العقلية، وكشف تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول الصحة العقلية في المغرب أن القطاع الخاصة بالإضافة لكونه ضعيف على مستوى الموارد البشرية ولا يمكنه تغطية القصور الذي يعاني منه القطاع العام فإنه يعاني من عدة مشاكل منها ارتفاع كلفة الاستشارة الطبية والاستشفاء والعلاج وطول مدة العلاج، وهزالة أو انعدام التعويض عن تكاليف علاج الأمراض العقلية من طرف صناديق الضمان الاجتماعي او شركات التأمين، كما ان القانون يشكل عقبة في وجه الاستثمار في المصحات المتخصصة في الأمراض العقلية إذ يلزمها بالتوفر على غرفة عمليات قبل منح الترخيص لها رغم أن مصحات طب الامراض العقلية ليست في حاجة إلى جناح العمليات.

أين باقي المرضى؟

إذا كان العرض الصحي الرسمي يقول بأنه يوفر 2234 سريرا للمرضى المصابين بأمراض نفسية وعقلية، إلا أن 120 من هذه الأسرة والتي تتبع لمصالح مدمجة في مستشفيات الناظور تيزنيت الدار البيضاء الحي المحمدي، سيدي قاسم غير مشغلة بالنظر إلى عدم وجود موارد بشرية، كما أنه توجد أسرة شاغرة في باقي المستشفيات والمصالح بسبب نفس السبب ضعف التجهيزات والموارد البشرية، فأين يذهب الآلاف من المرضى الآخرون والذين لم يحالفهم الحظ لحجز سرير في مستشفى عمومي.

تقول الإحصائيات إن ما يفوق 2000 شخص من المرضى نفسانيا وعقليا متواجدين داخل السجون، 500 منهم في سجن عكاشة بالدار البيضاء هؤلاء يتناولون أدوية بشكل مستمر، وبعضهم مدان بعقوبات طويلة بعد آرتكابهم جرائم قتل أو اغتصاب. كما أن 25 بالمائة من السجناء معتقلون في قضايا ذات علاقة باستهلاك وترويج المخدرات، وذلك حسب ما اعلنه المندوب السامي للسجون ما يشير إلى أن هذه الفئة تعاني من الإدمان على المخدرات، الأضرحة بدورها تشكل ملاذا للمرضى العقليين والنفسيين في غياب عرض صحي يعتني بهم ويحتضنهم، وضريح «بويا عمر» المعروف وطنيا يأوي لوحده أزيد من 1200 نزيل مقيدون بالسلاسل وفي وضعية لا إنسانية، بينما يهيم باقي المرضى في شوارع المملكة، وتكتفي السلطات بإخفائهم في مراكز الإيواء في كل زيارة رسمية ثم يتم الإفراج عنهم.

توزيع الأسرة على المستشفيات

المراكز النفسية الجامعية	عدد الأسرة	مستشفيات الصحة العمومية	عدد الأسرة
المركز الجامعي بمراكش	220	برشيد	300
المركز الجامعي بالرباط سلا	200	تطوان	130
المركز الجامعي بفاس	112	تيط مليل	110
المركز الجامعي بالبيضاء	104	وجدة	90
المجموع	636	طنجة	55
		مراكش	140
		المجموع	835

هذه المصالح غير مشغلة بسبب غياب الموارد البشرية

مصالح العلاج النفسي في الأقاليم	عدد الاسرة	مصالح العلاج النفسي في الاقاليم	عدد الأسرة
مكناس	120	الناظور×	30
اكادير انزكان	80	بني ملال	45
الحسيمة	60	المحمدية	20
تارودانت	40	تازة	33
آسفي	40	الجديدة	15
الصويرة	40	خريبكة	15
الراشيدية	35	العيون	25
ورزازات	30	سيدي قاسم×	30
البيضاء الفدا مرس السلطان	25	البيضاء حي المحمدي×	30
شفشاون	30	تزنيت×	30

وعود الوردي للمرضى العقليين وأسرهم في الفترة 2012-2016

- سن قانون جديد للصحة النفسية يضمن حقوق المرضى (تعديل ظهير 1959)
- توفير الأدوية الأساسية في مستشفيات الأمراض النفسية والرعاية الصحية الاساسية: ضمان استفادة 150 ألف مريضا سنويا بالمجان في مرافق الرعاية الصحية وزيادة خدمات الرعاية الصحية للمرضى في مستشفيات الامراض النفسية بنسبة 20 بالمائة سنويا مع ضمان المجانية لمستفيدي نظام راميد
- مراجعة القائمة الوطنية للأدوية الأساسية.
- تدراك الخصاص المسجل في الأسرة بهدف توفير ما يناهز 800 سرير وتعزيز القدرة الايوائية الوطنية للانتقال من 2234 سريرا إلى 3 آلاف قبل نهاية سنة 2016 وذلك بإنهاء مشروع إنشاء 4 مستشفيات جهوية متخصصة يضم كل منها 120 سريرا وإحداث 22 مصلحةلمعالجة الأمراض العقلية والنفسية بالمستشفيات المتعددة الاختصاصات.
- رفع نسبة الطاقة الاستيعابية للأسرة إلى 1 لكل 10 آلاف مقابل 0.78 حاليا
- رفع نسبة الكثافة الأطباء الاختصاصيين إلى 1 لكل 100 ألف مقابل 0.63 بالمائة حاليا بغلاف مالي 70 مليون درهم
- إتمام بناء 3 مراكزلمعالجة الإدمان بشراكة مع مؤسسة محمد الخامس للتضامن في حدود 2014 بكل من تطوان ومراكش والناظور وأكادير وفاس والحسيمة مع توسيع الخدمات في 4 مراكز في حدود 2016 في كل من طنجة العرائش القصر الكبير وشفشاون.
- التكوين لصالح 30 طبيب نفسي.
- تكوين 200 ممرض متخصص في الطب النفسي سنويا
- تكوين 10 أطباء نفسيين متخصصين في السنة
- تكوين أطباء متخصصين في طب الإدمان

- سنة 1960: طبيب واحد لجميع سكان المغرب.
- سنة 1972: طبيبان اثنان مختصان في الأمراض العقلية والنفسية.
- سنة 2012: 823 طبيبا اختصاصيا في الأمراض النفسية والعقلية.
- يعمل 131 طبيب منهم في القطاع الخاص

الرباط تحتضن أشغال أول مؤتمر إقليمي حول إلغاء عقوبة الإعدام

ادريس اليزمي: الإعدام عقوبة غير عادلة و انتهاك صارخ لحقوق الإنسان

عبد الرحيم الجامعي يحذر من خطة «محافظة» تعمل على «إعادة المغرب إلى عهد التهديد بالقتل»

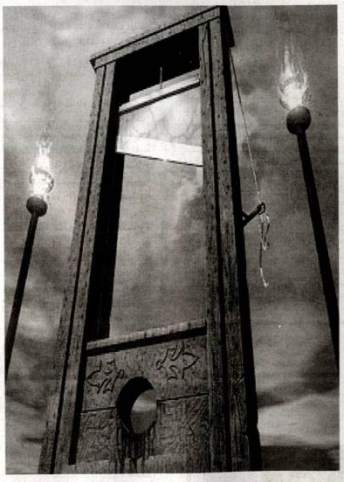

فنن العفاني

جدد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، يوم الخميس الماضي بالرباط، دعوته إلى الحكومة من أجل إلغاء عقوبة الإعدام وذلك إعمالا لتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، ومقتضيات الدستور الجديد الذي أكد من خلاله المغرب على التزامه بمبادئ وقيم حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، كما نص على مبدأ الحق في الحياة.

وأكد ادريس اليزمي خلال مشاركته في افتتاح اشغال اول مؤتمر إقليمي حول إلغاء عقوبة الإعدام الذي اثر منظموه ان يحتضنه المغرب ويكون انطلاقة لحملة بالمنطقة المغاربية والعربية من اجل إلغاء الاعدام، (أكد) على أن هيئة الإنصاف والمصالحة أصدرت في تقريرها الختامي مجموعة من التوصيات تدعو إلى إجراء إصلاحات تشريعية ومؤسساتية لتوفير ضمانات عدم تكرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، من ببنها ملاءمة التشريع الجنائي الوطني مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وكذا إعادة تأهيل السياسة والتشريع الجنائيين.

كما أوصت في مجال مواصلة الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان بالمصادقة على البرتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام.

واستحضر اليزمي لدعم ندائه من أجل إلغاء عقوبة الإعدام ما تضمنه النص الدستوري الجديد باعتباره ميثاقا حقيقيا للحقوق والحريات الأساسية. إذ أعلن وبشكل صريح على التزام المغرب بمبادئ وقيم حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا، بل ونص على سمو الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب على التشريعات الوطنية وعلى حظر التعذيب وجميع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، كما نص على إعمال مبدإ قرينة البراءة والحق في المحاكمة العادلة والحق في الحياة.

ولإبراز وجه التناقض بين ما خطه المغرب تشريعيا وخيارا حقوقيا صرفا من خلال ما تضمنته الوثيقة الدستورية من مبادئ سامية وبين استمرار المحاكم المغربية في النطق باحكام الإعدام، قال اليزمي ،إن عقوبة الإعدام تشكل انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان وهي ضرب من ضروب العقوبات القاسية واللا إنسانية، وذلك لكونها غير عادلة، مضيفا على انه حتى في الأنظمة القضائية الأكثر تطورا والمتوفرة على الضمانات الموثوق بها، لا تزال الأحكام القضائية عرضة للخطأ أو أن تكون مبنية على شهادة زور أو أدلة مفبركة أو غير ذلك من الوسائل.

وعدد المتحدث مختلف الانتقادات الموجهة لهذه العقوبة مستندا في ذلك إلى منطوق بعض الدراسات العلمية والتي مفادها أن الإعدام عقوبة غير مجدية بل وغير فاعلة في توفير عنصر الردع ومن تم لا توفر الحماية للمجتمع اتجاه ارتفاع معدلات الجريمة، داعيا في هذا الصدد وبشكل ضمني الدولة إلى اعتماد وسائل بديلة لهذه العقوبة التي تتسم بعدم الفاعلية.

ومن جهته اقر سفير فرنسا المكلف بحقوق الإنسان بان إلغاء عقوبة الإعدام ليس قرار سهلا، مبرزا أن الأمر يتطلب نوعا من الشجاعة وعلى اعلى مستوى الدولة وذلك حينما أشار أن قرار إلغاء الإعدام في فرنسا تم من طرف الرئيس الفرنسي فرانسوا ميتران في حين أن الرأي العام الفرنسي وقت ذاك لم يكن مساندا لاعتماد الإلغاء.

واكد السفير الفرنسي على أن إلغاء عقوبة الإعدام ليس مسالة ترتبط بالثقافة او الحضارة، والدليل هو انعقاد هذا المؤتمرالإقليمي حول إلغاء عقوبة الإعدام بالمغرب، إذ بذلك تم الانتصار للقيم التي تجمع ضفتي حوض البحر الأبيض المتوسط التي جوهرها احترام الكرامة الإنسانية والتي يعد إلغاء الإعدام احد عناصرها الأساسية، معبرا عن الأمل في أن تكون من نتائج المعركة التي خاضتها قبل سنة دول الضفة الجنوبية للمتوسط من الديمقراطية وحقوق الإنسان الوصول إلى اعتماد قرار بإلغاء عقوبة الإعدام.

وشدد المتحدث على الدول التي ما زالت لم تصادق على التوصية الخاصة بإلغاء تنفيذ عقوبة الإعدام التي أقرتها الجمعية العمومية بالقيام بذلك، داعيا دول المنطقة المغاربية (الجزائر، تونس، موريتانيا والمغرب) إلى اعتماد نص قانوني يلغي عقوبة الإعدام على اعتبار أن التوصية بوقف التنفيذ ليست كافية.

عبد الرحيم الجامعي المنسق الوطني للائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام بدا متشائما خلال الندوة الصحفية التي عقدها منظمو المؤتمر الإقليمي الأول حول إلغاء الإعدام، معلنا أن الحكومة المغربية صرحت أنها لا تنوي إلغاء عقوبة الإعدام، مستندا في ذلك على ما أفاد به مسؤول حكومي (وزير العدل) حسب مصادر ليبان اليوم، في لقاء جمعه بمكونات الائتلاف وممثلي الجمعية الفرنسية «جميعا ضد عقوبة الإعدام» وممثلين عن الجمعية الدولية للمحاماة، «انه ليس هناك نية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام».

وحذر الجامعي من الانحطاط نحو الاتجاه المحافظ الذي بات يعرفه المغرب، والذي سيترجم في جانب منه بعدم مصادقة الحكومة على التوصية الأممية بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام خلال اجتماع الجمعية الأممية في دجنبر القادم، مطالبا في هذا الصدد مناهضي الإعدام بما فيهم منظمات حقوقية وقيادات سياسية «بمقراطية حداثية إلى التكتل لوضع خطة مضادة لخطة «ظلامية» أو بالأحرى «محافظة» التي تعمل على إرجاع المغرب إلى عهد التهديد بالقتل، حسب ما قاله المتحدث.

و أبدى الجامعي استغرابه من اعتماد مبررات دينية للابقاء على الإعدام كعقوبة لإنسانية، علما ان الشريعة لا تعد مصدرا للتشريع الجنائي في المغرب، قائلا «من يدعون إلى تبني عقوبة القتل لهم أسباب عقائدية ودينية، وانا باسم العقائد والديانات يجب القضاء على عقوبة الإعدام التي تمس بالحق في الحياة».

ومن جانبه أبرز محمد النشناش رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، وجه التناقض الذي يسم موقف المغرب اتجاه عقوبة الإعدام، قائلا: «إن المغرب لم ينفذ عقوبة الإعدام منذ حوالي عشرين سنة، في حين مازالت الحكومة تتردد في المصادقة على التوصية الأممية الخاصة بموقف تنفيذ هذه العقوبة».

وكشف النشناش على ان الخطوة القادمة ستعمل في اتجاه تعبئة البرلمانيين من أجل اتخاذ موقف عقلاني بحيث يتم ملاءمة الواقع مع ما هو مأمول ممثلا في المصادقة على التوصية الأممية بوقف الإعدام والسير نحو إلغائه من التشريع المغربي.

وحول انتظارات مناهضي الإعدام من هذا المؤتمر، أوضح مدير الجمعية الفرنسية «جميعا ضد عقوبة الإعدام» في جوابه على سؤال لبيان اليوم بهذا الخصوص، انها تتمثل أساسا في إطلاق نقاش عميق حول إلغاء عقوبة الإعدام خاصة من الجانب الديني الذي يتم التحجج به كمبرر للإبقاء على هذه العقوبة، في حين أن قراءة النص الديني تبقى في الغالب سطحية.

وقال في هذا الصدد:إن الشريعة لا تطلب بانزال عقوبة الإعدام بشكل منهجي، ولكن تضع إطارا لها بحيث يصبح مستحيل الحكم أو اللجوء إليها»، معلنا عن تنظيم مائدة مستديرة حول الموضوع.

وأضاف إلى أن من بين الانتظارات كذلك العمل مع اعضاء الجمعية الدولية للمحاماة لإعداد مسودة مشروع قانون حول إلغاء الإعدام، فضلا عن عقد لقاءات مع البرلمانيين مختلف توجهاتهم وانتماءاتهم السياسية من مناهضي الإعدام تروم بالأساس إحداث ائتلاف يضم هذه الفئة من الفاعلين.

كما أعلن أن طوح المؤتمرين برنو نحو إحداث ائتلاف مغاربي يضم فاعلين من الدول المغاربية الخمس فضلا عن مصر، بل وتاسيس شبكة للبرلمانيين العرب من أجل إلغاء عقوبة الإعدام.

هذا وكانت هذه الندوة قد شهدت تقديم شهادتين لمحكومين سابقين بالإعدام يتعلق الأمر بالمغربي أحمد الحو، واللبنانية أنطوانيت شاهين، إذ أبديا انبهارهما بلحظة تاريخية لم يأملا قط في تحققها بالمنطقة العربية، معبران عن الأمل في أن تلتحق الدول العربية بركب البلدان التي صادقت على وقف تنفيذ الإعدام بل وتلك التي ألغتها بصفة نهائية.

ويشار إلى أن هذا المؤتمر الإقليمي المنظم بشراكة بين جمعية«جميعا ضد عقوبة الإعدام» و«المنظمة المغربية لحقوق الإنسان»، و«معهد حقوق الإنسان للجمعية الدولية للمحاماة»، و«الائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام» يعد الأول من نوعه الذي يعقد بدولة مغاربية وعربية، وهو يندرج في إطار استمرارية المؤتمرات العالمية لمناهضة عقوبة الإعدام.

العثماني يرفض منح تأشيرة دخول المغرب لحقوقيين يمنيين مناهضين لعقوبة الإعدام

الجمعة, 19 تشرين1/أكتوبر 2012

قال مصطفى العراقي عضو المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أن وزارة الخارجية المغربية رفضت منح تأشيرة الدخول إلى المغرب، لنشطاء حقوقيين من اليمن مناهضين لعقوبة الإعدام، واستغرب حقوقيون مغاربة لقرار السلطات المغربية الذي اعتبروه "غير مبرر وغير مفهوم".

وأكد مصدر من المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، أن وزير شؤون الخارجية والتعاون سعد الدين العثماني أعطى تعليمات "غير مبررة" لمصالح وزارة الخارجية، بعدم منح التأشيرة لمجموعة من ممثلي المنظمات الحقوقية اليمنية كانوا يعتزمون المشاركة في المؤتمر الإقليمي حول عقوبة الإعدام الذي تحتضنه الرباط ما بين 18 و20 أكتوبر الجاري.

وذكر العراقي أثناء تقديمه للحفل الإفتتاحي للمؤتمر الإقليمي لمناهضة عقوبة الإعدام، أن دولة اليمن نفذت أول أمس الأربعاء 17 أكتوبر، حكما بالإعدام في حق مواطن محكوم عليه بهذه العقوبة قبل سنتين.

مؤتمر دولي في المغرب يدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام

دعا المشاركون في المؤتمر الاقليمي الدولي المنعقد في المغرب حول عقوبة الاعدام الي التسريع بالغائها والتجاوب مع المطالب الحقوقيه العالميه التي تنص علي الحق في الحياه.

واكد المشاركون الذين يمثلون مئات المسؤولين وممثلي المجتمع المدني في شمال افريقيا والشرق الأوسط وعددا من السفراء المعتمدين لدي المغرب ان الحق في الحياه هو امتداد لحقوق الانسان المتعارف عليها في جميع المجتمعات، وان الهدف من تنظيم هذا المؤتمر هو السعي الي الغاء هذه العقوبه علي المستوي الكوني.

ودعا رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان في المغرب، ادريس اليزمي، حكومه بلاده باسم المحكومين بالاعدام الي التصويت لاول مره علي توصيه الامم المتحدة الداعيه الي الوقف الفوري لعقوبه الاعدام خلال شهر ديسمبر القادم، فيما طالب رئيس الائتلاف المغربي من اجل مناهضه عقوبه الاعدام، الحقوقي عبد الرحيم الجامعي، بوقف هذه العقوبه.

واضاف الجامعي ان الدفاع عن ابقاء عقوبه الاعدام في الوقت الراهن بسبب التطورات التي يشهدها العالم والمنطقه اصبح صعبا اكثر من صعوبه المطالبه بالغائها، متوجها الي الحكومة المغربية باللوم علي موقفها السلبي من الغاء عقوبه الاعدام، قائلا بان المغرب والحكومه المغربيه يوجدان في موقع غير مريح تجاه الامم المتحده والاتحاد الأوربيوالمنظمات الحقوقيه الدوليه.

من جهته، اكد رئيس المنظمه المغربيه لحقوق الانسان، محمد نشناش، ان قرار الغاء العقوبه ليس بيد الحكومه، بل من اختصاص البرلمان، لانه هو من يشرع، داعيا الدولة المغربية الي ان تحرص، في ظل الدستور الجديد، الذي ينص في الفصل الـ20 منه علي ضمان الحق في الحياه، باعتباره اول حق من حقوق الانسان، علي ضمان الحق في الحياه للمواطنين، لان القانون المغربي، لا يحمي هذا الحق في الوقت الراهن، وان كان المغرب لم يشهد تنفيذ اي عقوبه اعدام منذ سنه 1993، والتي لا تنفذ الا بموافقه رئيس الحكومه ومصادقه رئيس الدوله.

مؤتمر دولي في المغرب يدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام

دعا المشاركون في المؤتمر الاقليمي الدولي المنعقد في المغرب حول عقوبة الاعدام الي التسريع بالغائها والتجاوب مع المطالب الحقوقيه العالميه التي تنص علي الحق في الحياه.

واكد المشاركون الذين يمثلون مئات المسؤولين وممثلي المجتمع المدني في شمال افريقيا والشرق الأوسط وعددا من السفراء المعتمدين لدي المغرب ان الحق في الحياه هو امتداد لحقوق الانسان المتعارف عليها في جميع المجتمعات، وان الهدف من تنظيم هذا المؤتمر هو السعي الي الغاء هذه العقوبه علي المستوي الكوني.

ودعا رئيس المجلس الوطني لحقوق الانسان في المغرب، ادريس اليزمي، حكومه بلاده باسم المحكومين بالاعدام الي التصويت لاول مره علي توصيه الامم المتحدة الداعيه الي الوقف الفوري لعقوبه الاعدام خلال شهر ديسمبر القادم، فيما طالب رئيس الائتلاف المغربي من اجل مناهضه عقوبه الاعدام، الحقوقي عبد الرحيم الجامعي، بوقف هذه العقوبه.

واضاف الجامعي ان الدفاع عن ابقاء عقوبه الاعدام في الوقت الراهن بسبب التطورات التي يشهدها العالم والمنطقه اصبح صعبا اكثر من صعوبه المطالبه بالغائها، متوجها الي الحكومة المغربية باللوم علي موقفها السلبي من الغاء عقوبه الاعدام، قائلا بان المغرب والحكومه المغربيه يوجدان في موقع غير مريح تجاه الامم المتحده والاتحاد الأوربيوالمنظمات الحقوقيه الدوليه.

من جهته، اكد رئيس المنظمه المغربيه لحقوق الانسان، محمد نشناش، ان قرار الغاء العقوبه ليس بيد الحكومه، بل من اختصاص البرلمان، لانه هو من يشرع، داعيا الدولة المغربية الي ان تحرص، في ظل الدستور الجديد، الذي ينص في الفصل الـ20 منه علي ضمان الحق في الحياه، باعتباره اول حق من حقوق الانسان، علي ضمان الحق في الحياه للمواطنين، لان القانون المغربي، لا يحمي هذا الحق في الوقت الراهن، وان كان المغرب لم يشهد تنفيذ اي عقوبه اعدام منذ سنه 1993، والتي لا تنفذ الا بموافقه رئيس الحكومه ومصادقه رئيس الدوله.

يذكر أن وزارة الخارجية المغربية رفضت منح تأشيرة الدخول إلى المغرب، لنشطاء حقوقيين من اليمن مناهضين لعقوبة الإعدام، كانوا يعتزمون المشاركة في المؤتمر الدولي الذي احتضنته العاصمة الرباط.

اجتماع دولي بالرباط لإلغاء عقوبة الإعدام

21 تشرين الأول 2012

الرباط (اسلام تايمز) – اختتمت اليوم السبت بالرباط، أشغال المؤتمر الإقليمي حول عقوبة الإعدام الذي عرف تنظيم ندوات وورشات وموائد نقاش، وحضور وفود من دول شمال إفريقية وشرق أوسطية وأوربية وإفريقية، وكذا عدد من السفراء المعتمدين لدى المغرب.

وعرفت الجلسة الافتتاحية تدخّلات لممثلي منظمات عالمية داعية إلى إلغاء عقوبة الإعدام، حيث أجمع جميع المتدخلين على أن هذه العقوبة يجب أن يتمّ إلغاؤها احتراما لحق الإنسان في الحياة.

واستمع الحاضرون في بداية المؤتمر إلى مداخلة الناشطة الحقوقية اللبنانية، انطوانيت شاهين، التي قدمت شهادة مؤثرة حول سنوات التعذيب التي قضتها داخل زنزانة انفرادية في أحد سجون لبنان قبل أن يصدر في حقها حكم بالإعدام لم ينفّذ، ثم تمتيعها بالبراءة بعد حملة تضامنية عالمية واسعة انطلقت بتقرير أنجزته منظمة العفو الدولية.

وطالبت أنطوانيت بإلغاء الإعدام معتبرة "أن عقوبة الإعدام يجب أن تلغى بالمرة، لأن تحويلها إلى الحبس المؤبّد يصير أكثر ألما".

من جهته، انتقد إدريس اليزمي، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان استمرار إصدار وتنفيذ عقوبة الإعدام في بعض الدول ووصف عقوبة الإعدام بـــ"العقوبة اللا إنسانية وغير العادلة" ودعا الحكومة المغربية "باسم المحكومين بالإعدام الذين ينتظرون منذ سنة 1993، وعائلاتهم" إلى التصويت لأول مرة على توصية الأمم المتحدة الداعية إلى الوقف الفوري لعقوبة الإعدام خلال شهر دجنبر القادم".

من جهته، قال العياشي دعدوعة، ممثل اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان بالجزائر، إن بلاده أوقفت تنفيذ عقوبة الإعدام منذ سنة 1993، رغم الظروف الأمنية الصعبة، مضيفا "أن الجزائر هي البلد العربي الوحيد الذي صوّت على توصية الأمم المتحدة لوقف عقوبة الإعدام سنة 2007.

كما تطرق ممثل تونس وهو المتحدث باسم وزير العدل التونسي في مداخلته إلى موضوع عقوبة الإعدام التي يتمّ تنفيذها انتقاما من المعارضين السياسيين، حيث قال إن 90 بالمائة ممن نفّذت في حقهم أحكام الإعدام في تونس في عهد النظام السابق كانوا سياسيين، وإن العقوبة كانت تنفّذ من أجل تصفية حسابات سياسية، مشيرا إلى أن عددا من الذين يحكمون اليوم في تونس كانوا هم أيضا من المحكومين بالإعدام، و لم يكونوا يتصورون أنهم سيخرجون يوما من أقبية الموت.

وتحدث أيضا مصطفى الأسعف، وهو مفتش سام بوزارة العدل الأردنية، عن عقوبة الإعدام في الأردن، وقال إن بلاده "قامت بتقليص عدد الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام بشكل معقول"، حيث لم يتمّ، حسب قوله، تنفيذ أي عقوبة إعدام منذ سنة 2006 إلى الآن، مؤكدا إلى أن إلغاء عقوبة الإعدام في الأردن لا يتعلق بقرار سياسي، بل بـــ"عادات المجتمع الأردني"، حيث يتمّ إيقاف تنفيذ الإعدام في حال وقوع الصلح بين المتهم وبين أهل الضحية.

من جهته طالب الائتلاف المغربي من أجل مناهضة عقوبة الإعدام بإلغاء هذه التي وصفها رئيس الائتلاف، عبد الرحيم الجامعي، بأنها "عقوبة دموية يجب إلغاؤها"، مضيفا أن الدفاع عن إبقاء عقوبة الإعدام في الوقت الراهن، بسبب التطورات التي يشهدها العالم وتشهدها المنطقة، أصبح صعبا أكثر من صعوبة المطالبة بإلغائها.

وتوجه الجامعي إلى الحكومة المغربية باللوم على "موقفها السلبي" من إلغاء عقوبة الإعدام، قائلا بأن المغرب والحكومة المغربية يوجدان في موقع غير مريح تجاه الأمم المتحدة والاتحاد الأوربي والمنظمات الحقوقية الدولية.

من جهته، قال فتح الله ولعلو، عمدة مدينة الرباط، في مداخلته أمام المؤتمر إن الحق في الحياة هو امتداد لحقوق الإنسان المتعارف عليها في جميع المجتمعات، مضيفا "نريد أن تنخرط بلداننا في الالتزامات الدولية وتغيّر اجتهاداتها وتأويلاتها القانونية حتى تتلاءم مع متطلبات القرن الواحد والعشرين".

وأضاف ولعلو أن "المغرب مؤهل للقيام بهذه القفزة النوعية أكثر من باقي بلدان المنطقة، ما سيجعل موقعه المعنوي والسياسي يتقوى أكثر بين بلدان المنطقة".

مسؤول حكومي لمنظمي المؤتمر الإقليمي لمناهضة عقوبة الإعدام «لا نية للحكومة في إلغاء عقوبة الإعدام وهذا الأمر لا يعنيها الآن

20/10/2012

قال المحامي عبد الرحيم الجامعي في مؤتمر إقليمي حول عقوبة الإعدام بالرباط أول أمس الخميس إن الإستناد إلى العقيدة أو التشريع السماوي للتشبث بعقوبة الإعدام، أمر مناف للمادة 20 من الدستور الجديد الذي يضمن الحق في الحياة».

وأوضح الجامعي في رد على سؤال لجريدة «الاتحاد الاشتراكي» أنه لا يحق لأي أن يتحدث باسم الرأي العام بخصوص عقوبة الإعدام، مشيرا إلى أنه لم يسبق لأي أن نظم استفتاء لمعرفة موقف المغاربة من هذه العقوبة، مشددا على أن عقوبة الاعدام لم تنتصر على الجريمة.

وعبر الجامعي عن خيبة أمله بعد اللقاء الذي جمع المنظمين بمسؤول حكومي والذي كشف لهم عن عدم نية الحكومة في إلغاء عقوبة الإعدام وأن هذ الأمر لا يعنيها الآن.

وأضاف الجامعي، الذي لم يحدد إذا ما كان الأمر يتعلق بوزير العدل والحريات، مصطفى الرميد أنه تم الاستناد، من أجل الابقاء على عقوبة الإعدام، على نصوص ومرجعية دينية، موضحا أن التشريعات السماوية والمرجعية الدينية لم تكن مرجعا قط للمدونة الجنائية.

وتخوف الجامعي، الذي طالب بتكتل القوى الحداثية والتقدمية والقيادات السياسية من أجل مناهضة عقوبة الاعدام، من أن لايصوت المغرب لصالح قرار وقف تنفيذ الحكم بالإعدام خلال مدة محددة.

وبالموازاة اعتبر المنظمون (المنظمة المغربية لحقوق الإنسان، جميعا ضد عقوبة الإعدام، والائتلاف المغربي من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، ومعهد حقوق الإنسان لنقابة المحامين الدوليين) أن المؤتمر الإقليمي بالرباط، محطة أساسية ضمن التحضيرات لعقد المؤتمر العالمي الخامس حول إلغاء هذه العقوبة المنتظر عقده في يونيو 2013 بمدريد.

وأبرزوا أنه يندرج أيضا في إطار استمرارية المؤتمرات العالمية لمناهضة عقوبة الإعدام، ويشكل مناسبة لتسليط الضوء على تنوع الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي تشهد تنفيذ 21 في المائة من حالات الإعدام على مستوى العالم، محتلة بذلك المرتبة الثانية بعد آسيا.

وطالب نشطاء هذه الجمعيات بتعزيز الجهود لدفع البلدان إلى إصدار تشريعات جديدة أو تعديل تلك الموجودة لتنص بوضوح على وقف تطبيق عقوبة الإعدام كحل مرحلي في أفق الإعلان عن إلغاء هذه العقوبة بشكل تام.

وتعتبر هذه الجمعيات المدنية أن عقوبة الإعدام تمثل انتهاكا للحق في الحياة المنصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 وغير فعالة وغير عادلة على اعتبار «أن ليس لها تأثيرا على معدل الجريمة وتطال أحيانا أفرادا منحدرين من مجموعات تشكل أقلية في المجتمع، وتستعمل كأداة ضد المعارضين السياسيين»، فضلا عن كون العدالة «ليست في منأى عن الخطأ حيث يتم تنفيذ أحكام بالإعدام في حق أشخاص أبرياء كل عام».

وتم بهذه المناسبة الاستماع إلى شهادتين لمحكومين بالإعدام سابقا وهما أحمد حاوو من المغرب وانطوانيت شاهين من لبنان، أبرزا فيها المعاناة الرهيبة التي عاشاها طيلة الفترة التي تلت الحكم عليهما بالإعدام وإلى غاية الإفراج عنهما.

ومن جانبه أكد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، أن «الحكم بالإعدام يتعارض مع حرية وكرامة الإنسان».

وأشار اليزمي إلى «الأثر غير الرجعي لعقوبة الإعدام، بالإضافة إلى احتمال تبرئة الأشخاص المحكوم عليهم بهذه العقوبة تحت نظام معين، إثر تغيير الحكومات».

وأوضح أن «اللجوء إلى هذه العقوبة يبقى اعتباطيا وغير منصف على الرغم من وجود ضمانات قضائية مفصلة في هذا الشأن».

من جانبه، أكد مدير عام جمعية (جميعا ضد عقوبة الإعدام) الفرنسية، رافاييل شونيل هازان، أن هدف هذا المؤتمر هو «دفع مجموع دول العالم إلى اتخاذ إجراءات تهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام»، مضيفا أن «اتخاذ مثل هذه الإجراءات يعد تقدما في اتجاه التمتع بالحق في الحياة».

وحسب المنظمين فإن هذا المؤتمر يروم صياغة استراتيجية متشاور بشأنها بعد تحليل دقيق للعوائق التي تحول دون تحقيق تقدم في مجال إلغاء عقوبة الإعدام في منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط، وتطوير حجج سياسية وقانونية واجتماعية ودينية مؤيدة لإلغاء هذه العقوبة.

وأشار شونيل هازان إلى أن «الفاعلين المجتمعين في المؤتمر سيشتغلون على مدى تلاؤم تعاليم الإسلام مع الدعوة إلى إلغاء عقوبة الإعدام».

وفي سياق متصل اعتبر السفير الفرنسي لحقوق الانسان فرنسوا زيميراي أن المغرب يمكن أن يقوم بـــ «دور ريادي» في العالم العربي بشأن إلغاء عقوبة الاعدام.

وقال المسؤول الفرنسي «إن المغرب مؤهل اليوم للقيام بدور ريادي بشأن قضايا حقوق الانسان في المنطقة وخصوصا مسألة إلغاء» عقوبة الاعدام.

وقال إن «الامتحان الديمقراطي» الذي وصفه بأنه «مرحلة هامة» في الوقت الذي لم تلغ فيه أي دولة في المنطقة عقوبة الاعدام، «يتم في مناخ «هادئ» و«يطمئنني بأن المغرب يفتح الباب» في هذا المجال».

وبدأت فرنسا حملة دولية لإلغاء عقوبة الاعدام. وفي المغرب لا يتم عمليا منذ 1993 تطبيق عقوبة الاعدام رغم وجود مائة محكوم ينتظرون مصيرهم.

تطوان..يوم دراسي بجمعية حنان حول ""الحق في الدمج الشامل للأطفال ذوي الإعاقة في التربية و التعليم "

20/10/2012

في إطار تفعيل خطة عمل اللجنة الجهوية لحقوق الانسان لجهة طنجة – تطوان، ودعما لدور المجلس الوطني لحقوق الإنسان في العمل من أجل الحماية والنهوض بحقوق الانسان بشكل عام وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ببلادنا تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة بشراكة مع جمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين و جمعية الحمامة البيضاء لحماية الشباب المعاق اليوم الدراسي "الحق في الدمج الشامل للأطفال ذوي الإعاقة في التربية و التعليم " , و ذلك يوم الأحد 21 أكتوبر 2012 بقاعة العروض لجمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين بتطوان .

و سيكون البرنامج على الشكل التالي :

9:00 - 9:30 استقبال وتسجيل المشاركات و المشاركين

9:30- 10:30 الجلسة الافتتاحية

رئاسة الجلسة السيد عبد السلام الباكوري رئيس جمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين و عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، جهة طنجة-تطوان

9:30 – 9:40 كلمة السيدة سلمى الطود رئيسة اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، جهة طنجة – تطوان

9:40 – 09:50 كلمة السيد عمر عزيمان الرئيس الشرفي لجمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين

09:50 –10:00 كلمة السيدة كريمة الحداد، جمعية الحمامة البيضاء لحماية الشباب المعاق بتطوان

10:00 – 10:10 كلمة السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين جهة طنجة-تطوان

10:00 - 10:30 استراحة شاي

الجلسة الأولى الدمج المدرسي و رهانات تحقيق حماية حق تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة

رئاسة الجلسة السيدة سمية العمراني ، عضوة المجلس الوطني لحقوق الإنسان

مقرر الجلسة السيد جمال الدين الشعيبي ،عضو اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان، جهة طنجة – تطوان

الورقة التقديمية لليوم الدراسي

الحق في التعليم والتربية للأطفال ذوي الإعاقة

من إنجاز ذ. أحمد عيداني

يقدر أن هناك أكثر من مليار شخص من ذوي الإعاقة ، أي حوالي 15% من سكان العالم، وهي نسبة أعلى من التقديرات السابقة لمنظمة الصحة العالمية و حوالي 70 % منهم يعيشون في الدول السائرة في طريق النمو، ففي بلادنا يكشف البحث الوطني حول الإعاقة المنجز من طرف كتابة الدولة المكلفة بالطفولة و الأشخاص المعاقين سنة 2004 عن وجود 1530000 شخص ذوي الإعاقة أي ما نسبته % 5,12من ساكنة المغرب، أما نسبة الإعاقة في صفوف الأطفال أقل من 15 سنة فتصل إلى % 2.5.

و كما يؤكد البحث الوطني المذكور أعلاه فإن هناك انتهاكا ملموسا فيما يتعلق بحق تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة ، فوطنيا 74.730 فقط من الأطفال ذوي الإعاقة من أصل 230.000 يستفيدون من التعليم، أي ما يعادل 30 % بالوسط الحضري و 20 % بالوسط القروي، مما يعني أن 155.270 طفل في وضعية إعاقة لم يلج المدرسة قط ، كما يلاحظ انخفاض مستمر في نسبة تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة ، فنسبة الأطفال المعاقين غير المتمدرسين بين سن 4 إلى 5 سنة تقدر ب 67,6 % في حين ترتفع هذه النسبة إلى 71,1 % بالنسبة للأطفال الأكثر من 15 سنة.

ورغم بذل بعض المجهودات، فإنه في ظل غياب سياسة عمومية تعليمية للنهوض و لحماية حق تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة كباقي أقرانهم، و في ظل غياب اعتماد فلسفة أو مقاربة الدمج الشامل، وتدبير الموضوع في شموليته عبر اتخاذ مجموعة من المبادرات ، فإن انتهاك هذا الحق سيظل متواصلا .

إن مناولة مسألة الإعاقة في ارتباطها بالمنظومة التعليمية ، لم يرق و المجهودات المبذولة من طرف الدولة المغربية في مستويات شتى، بل لم يرق إلى تفكير القيمين على الشأن التعليمي ببلادنا ومعهم قطاعات وجهات أخرى ، والى مستوى الإدراك والإقرار بأن تواجد الأطفال في وضعية إعاقة مع أقرانهم غير المعاقين هو أحد الحقوق الأساسية، ومسؤولية الدولة ثابتة في تمكين الأطفال ذوي الإعاقة من هذا الحق بشكل متكافئ مع غيرهم من المواطنين استنادا إلى المرجعيات العالمية والوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان واستنادا الى مقتضيات الدستور انطلاقا من الديباجة وكل الفصول الضامنة للحقوق الاجتماعية... وخاصة الفصل 34 .

إن الموضوع أصبح يتجاوز الإعلان عن حسن النوايا، و أضحى التزاما وطنيا و دوليا، وعلى الحكومة المغربية احترام منطوق الدستور المغربي و احترام مجموعة من المواثيق الدولية المتعلقة بالموضوع منها: الاعلان العالمي لحقوق الانسان (الفصل 26)، اتفاقية اليونسكو حول حظر التميز في التعليم، اتفاقية حقوق الطفل (الفصول 23،28،29)، إعلان سلامنكا حول تعليم الاطفال ذوي الإعاقة، الاعلان العالمي حول التعليم للجميع (دكار)، أهداف الألفية الثالثة ، واتفاقية حقوق ذوي الاعاقة (الفصل 24) و غيرها.

لذلك يتعين الانكباب المسؤول على هذا الموضوع بإعادة النظر في مقاربتنا وتعاطينا مع مسألة الإعاقة عبر الإقرار بالاختلاف كجزء من التنوع البشري، ووضع المناهج و البيداغوجيات الملائمة والمتغيرة بتغير البنيات والمكونات المستهدفة والأهداف التربوية المتوخاة عبر مبدأ المشاركة وتمكين الأطفال ذوي الإعاقة من تربية دامجة، و النظر إلى ما يمكن الأطفال ذوي الإعاقة القيام به وليس مالا يمكنون القيام به، والاستفادة من الاختلافات بين الأطفال كمصدر لدعم التعلم بدلا من اعتبارها مشاكل يجب التغلب عليها، وعلى اقتناع كل مكونات المجتمع بقبول الأطفال ذوي الإعاقة داخل الأقسام العادية و سن سياسات وبرامج عملية وعلمية تفضي إلى الدعم المطلوب للتلميذات و التلاميذ و الأطر و المدرسة و معداتها لضمان المشاركة الكاملة في حياة المدرسة والفصل الدراسي.

يندرج تنظيم هذا اليوم الدراسي في إطار اقتناع الأطراف المنظمة له بأهمية الموضوع و بالإكراهات المحيطة به و بتشعب المشتغلين والمهتمين به وبأهمية تحويل هذه القناعات إلى توحيد وجهات النظر بين كل المتدخلين للنهوض بهذا الحق و حمايته، و الاستفادة من سياق التحولات الوطنية و من مقتضيات الدستور خاصة فيما يتعلق بعدم التميز واعتماد تعليم عصري و جيد، يضمن الكرامة ويضمن تكافؤ الفرص، و يجعل حماية حق تمدرس الأطفال في و ضعيه إعاقة وخاصة الذين يواجهون صعوبات جسمية أو نفسية أو معرفية إحدى الإشكالات لدى المشتغلين في مجال التربية و نقطة محورية ضمن اهتمامات المجلس الأعلى للتربية الوطنية والبحث العلمي وتكوين الأطر أو اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان و لجنه الجهوية.

يسعى هذا اليوم إلى فتح نقاش جدي حول الوضعية التعليمية للأطفال ذوي الإعاقة بالمغرب ، كما يهدف الى الوقوف عند الأسباب الحقيقية التي تحول دون تمتع الأطفال ذوي الإعاقة بالحد الأدنى من حقهم في التربية والتعليم والتكوين ، يهدف كذلك إلى فتح نقاش عميق حول المناهج والمقاربات المعتمدة في هذا المجال من طرف الجهات المعنية. كما يسعى الى الإسهام في تعزيز الشراكات مع مختلف الأطراف المهتمة بتحسين تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة.

يعتبر هذا اليوم أيضا فرصة لتبادل التجارب والخبرات خاصة التجربة المصرية ، و يهدف الى تقريب وجهات النظر بين مختلف الفاعلين والعاملين في مجال الاعاقة ،للخروج من خلال الورشات بوثيقة عمل تحدد بدقة سبل وإمكانيات تجاوز المعيقات بما يكفل تمكين الأطفال ذوي الإعاقة من التمتع بحقهم في التربية والتعليم ضمن المنظومة التعليمية على قدم المساواة .

تطوان: يوم دراسي حول موضوع "الحق في الدمج الشامل للأطفال ذوي الإعاقة في التربية و التعليم "

20/10/2012

تنظم اللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بطنجة بشراكة مع جمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين و جمعية الحمامة البيضاء لحماية الشباب المعاق اليوم الدراسي "الحق في الدمج الشامل للأطفال ذوي الإعاقة في التربية و التعليم " , و ذلك يوم الأحد 21 أكتوبر 2012 بقاعة العروض لجمعية حنان لرعاية الأطفال المعاقين بتطوان .

الورقة التقديمية لليوم الدراسي
ذ. أحمد عيداني

يقدر أن هناك أكثر من مليار شخص من ذوي الإعاقة ، أي حوالي 15% من سكان العالم، وهي نسبة أعلى من التقديرات السابقة لمنظمة الصحة العالمية و حوالي 70% منهم يعيشون في الدول السائرة في طريق النمو، ففي بلادنا يكشف البحث الوطني حول الإعاقة المنجز من طرف كتابة الدولة المكلفة بالطفولة و الأشخاص المعاقين سنة 2004 عن وجود 1.530.000 شخص ذوي الإعاقة أي ما نسبته5,12 %من ساكنة المغرب، أما نسبة الإعاقة في صفوف الأطفال أقل من 15 سنة فتصل إلى 2.5% .
و كما يؤكد البحث الوطني المذكور أعلاه فإن هناك انتهاكا ملموسا فيما يتعلق بحق تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة ، فوطنيا 74.730 فقط من الأطفال ذوي الإعاقة من أصل 230.000 يستفيدون من التعليم، أي ما يعادل 30% بالوسط الحضري و 20% بالوسط القروي، مما يعني أن 155.270 طفل في وضعية إعاقة لم يلج المدرسة قط ، كما يلاحظ انخفاض مستمر في نسبة تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة ، فنسبة الأطفال غير المتمدرسين بين سن 4 إلى 5 سنة تقدر ب 67,6 % في حين ترتفع هذه النسبة إلى 71,1% بالنسبة للأطفال الأكثر من 15 سنة.
ورغم بذل بعض المجهودات، فإنه في ظل غياب سياسة عمومية تعليمية للنهوض و لحماية حق تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة كباقي أقرانهم ، و في ظل غياب اعتماد فلسفة أو مقاربة الدمج الشامل، وتدبير الموضوع في شموليته عبر اتخاذ مجموعة من المبادرات ، فإن انتهاك هذا الحق سيظل متواصلا .
إن مناولة مسألة الإعاقة في ارتباطها بالمنظومة التعليمية ، لم يرق و المجهودات المبذولة من طرف الدولة المغربية في مستويات شتى، بل لم يرق إلى تفكير القيمين على الشأن التعليمي ببلادنا ومعهم قطاعات وجهات أخرى ، والى مستوى الإدراك والإقرار بأن تواجد الأطفال في وضعية إعاقة مع أقرانهم غير المعاقين هو أحد الحقوق الأساسية، ومسؤولية الدولة ثابتة في تمكين الأطفال ذوي الإعاقة من هذا الحق بشكل متكافئ مع غيرهم من المواطنين استنادا إلى المرجعيات العالمية والوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان واستنادا الى مقتضيات الدستور انطلاقا من الديباجة وكل الفصول الضامنة للحقوق الاجتماعية... وخاصة الفصل 34 .
إن الموضوع أصبح يتجاوز الإعلان عن حسن النوايا، و أضحى التزاما وطنيا و دوليا، وعلى الحكومة المغربية احترام منطوق الدستور المغربي و احترام مجموعة من المواثيق الدولية المتعلقة بالموضوع منها: الاعلان العالمي لحقوق الانسان (الفصل 26)، اتفاقية اليونسكو حول حظر التمييز في التعليم، اتفاقية حقوق الطفل (الفصول 23،28،29)، إعلان سلامنكا حول تعليم الاطفال ذوي الإعاقة ، الاعلان العالمي حول التعليم للجميع (دكار)، أهداف الألفية الثانية ، واتفاقية حقوق ذوي الاعاقة (الفصل 24) و غيرها.

لذلك يتعين الانكباب المسؤول على هذا الموضوع بإعادة النظر في مقاربتنا وتعاطينا مع مسألة الإعاقة عبر الإقرار بالاختلاف كجزء من التنوع البشري، ووضع المناهج و البيداغوجيات الملائمة والمتغيرة بتغير البنيات والمكونات المستهدفة والأهداف التربوية المتوخاة عبر مبدأ المشاركة وتمكين الأطفال ذوي الإعاقة من تربية دامجة، و النظر إلى ما يمكن الأطفال ذوي الإعاقة القيام به وليس مالا يمكنون القيام به، والاستفادة من الاختلافات بين الأطفال كمصدر لدعم التعلم بدلا من اعتبارها مشاكل يجب التغلب عليها، وعلى اقتناع كل مكونات المجتمع بقبول الأطفال ذوي الإعاقة داخل الأقسام العادية و سن سياسات وبرامج عملية وعلمية تفضي إلى الدعم المطلوب للتلميذات و التلاميذ و الأطر و المدرسة و معداتها لضمان المشاركة الكاملة في حياة المدرسة والفصل الدراسي.

يندرج تنظيم هذا اليوم الدراسي في إطار اقتناع الأطراف المنظمة له بأهمية الموضوع و بالإكراهات المحيطة به و بتشعب المشتغلين و المهتمين به وبأهمية تحويل هذه القناعات إلى توحيد وجهات نظر بين كل المتدخلين للنهوض بهذا الحق و حمايته، و الاستفادة من سياق التحولات الوطنية و من مقتضيات الدستور خاصة فيما يتعلق بعدم التمييز واعتماد تعليم عصري و جيد و يضمن الكرامة ويكافئ الفرص، و جعل حماية حق تمدرس الأطفال في و ضعيه إعاقة وخاصة الذين يواجهون صعوبات جسمية أو نفسية أو معرفية إحدى الإشكالات لدى المشتغلين في مجال التربية و نقطة محورية ضمن اهتمامات المجلس الأعلى للتربية و الوطنية والبحث العلمي و تكوين الأطر أو اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو لجنه الجهوية.

يسعى هذا اليوم إلى فتح نقاش جدي حول الوضعية التعليمية للأطفال ذوي الإعاقة بالمغرب ، كما يهدف الى الوقوف عند الأسباب الحقيقية التي تحول دون تمتع الأطفال ذوي الإعاقة بالحد الأدنى من حقهم في التربية والتعليم والتكوين ، يهدف كذلك إلى فتح نقاش عميق حول المناهج والمقاربات المعتمدة في هذا المجال من طرف الجهات المعنية. كما يسعى الى الإسهام في تعزيز الشراكات مع مختلف الأطراف المهتمة بتحسين تمدرس الأطفال ذوي الإعاقة.

يعتبر هذا اليوم أيضا فرصة لتبادل التجارب والخبرات خاصة التجربة المصرية ، و يهدف الى تقريب وجهات النظر بين مختلف الفاعلين والعاملين في مجال الاعاقة ،للخروج من خلال الورشات بوثيقة عمل تحدد بدقة سبل وإمكانيات تجاوز المعيقات بما يكفل تمكين الأطفال ذوي الإعاقة من التمتع بحقهم في التربية والتعليم ضمن المنظومة التعليمية على قدم المساواة .

الداخلة: دورة تكوينية لفائدة مجموعات العمل المكلفة بالنهوض بثقافة حقوق الانسان بالجهات الجنوبية

20/10/2012

انطلقت اليوم السبت 20 أكتوبر بالداخلة الدورة التكوينية المنظمة من طرف المجلس الوطني لحقوق الانسان لفائدة أعضاء مجموعات العمل المكلفة بالنهوض بثقافة حقوق الانسان باللجان الجهوية الجنوبية الثلاث (الداخلة-أوسرد، العيون-السمارة، طانطان-كلميم).
و تؤطر أشغال هذه الدورة التكوينية الهامة الأستاذة نعيمة بنواكريم و الأستاذ حميد الكام عن المجلس الوطني لحقوق الانسان ، فضلا عن الحضور الشخصي لكل من السيد محمد لمين السملالي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الداخلة-أوسرد ، و السيد محمد سالم الشرقاوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان العيون-السمارة ، و السيد توفيق بريدجي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان طانطان-كلميم.

و قد اعتبر السيد محمد لمين السملالي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الداخلة-أوسرد في مستهل كلمته الافتتاحية أن هذه الدورة التكوينية مناسبة لتعزيز قدرات مجموعات العمل المكلفة بالنهوض و تمكينها من الآليات المعرفية الضرورية للقيام بعملها على أكمل وجه.
من جهته اعتبر السيد محمد سالم الشرقاوي رئيس اللجنة الجهوية لحقوق الانسان العيون-السمارة أن تنظيم هذه الدورة التكوينية يشكل مناسبة لتبادل التجارب و الخبرات بين مجموعات العمل المكلفة بالنهوض في الجهات الثلاث و تحقيق نوع من التكامل بينها.
و تمتد أشغال هذه الدورة التكوينية على مدى يومين كاملين ، حيث سيخصص اليوم الأول لتقديم ملامح الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الانسان و مناقشة مسار إعدادها و عرض البرنامج التنفيذي للسنة الأولى، كما سيتم تقديم و مناقشة مسار التخطيط الاستراتيجي في مجال حقوق الانسان و مضامين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية و حقوق الانسان.

و ستختتم أشغال هذه الدورة التكوينية الأولى المنظمة بجهة وادي الذهب الكويرة يوم غد الأحد بتقديم خلاصات ورشات العمل التي ستنكب على بلورة البرنامج التنفيذي للأرضية المواطنة على المستوى الجهوي.

اختتام دورة تكوينية حقوقية بالداخلة

21/10/2012

أختتمت اليوم الأحد 21 أكتوبر الجاري بمدينة الداخلة الدورة التكوينية المنظمة من طرف المجلس الوطني لحقوق الانسان لفائدة 50 مستفيدا من أعضاء مجوعات العمل المكلفة بالنهوض بثقافة حقوق الانسان باللجان الجهوية بالجهات الجنوبية الثلاث.

و قد تميزت أشغال اليوم الختامي لهذه الدورة بتقديم خلاصات الورشات الثلاث حول مواضيع :

- ورشة التحسيس و التواصل.
- ورشة التربية .
- ورشة التكوين و التكوين المستمر للمهنيين.

من أجل النهوض بثقافة حقوق الإنسان تم من خلالها مناقشة برامج عملية لتنزيل خلاصات الورشات الثلاث على مستوى الجهات الجنوبية و بشراكة مع القطاعات المعنية و خاصة المستهدفة نذكر منها: قطاع التعليم،قطاع العدل، الأمن و إدارة السجون.....

و على هامش هذه الدورة التكوينية قامت مجموعات العمل بزيارة تفقدية لمقر اللجنة الجهوية لحقوق الانسان الداخلة أوسرد.

مشاركون في ندوة بفاس يبحثون التصورات الممكنة لتحقيق إصلاح شامل وعميق لمنظومة العدالة

فاس / 21 / 10 / ومع / بحث مشاركون في ندوة انتظمت أمس السبت بفاس حول موضوع (الدستور الجديد وسؤال السلطة القضائية) التصورات الممكنة والقابلة للتنفيذ من أجل تحقيق إصلاح شامل وعميق لمنظومة العدالة الذي تشكل السلطة القضائية ركنها الأساسي.

وقدم المشاركون في هذه الندوة التي نظمتها جمعية (اللقاء الديموقراطي)، كل من موقعه ومن منطلقاته الفكرية والأكاديمية، مقارباتهم حول تنزيل المقتضيات الدستورية بخصوص هذا الإصلاح الذي يروم تحقيق تحول نوعي في العدالة المغربية وجعلها تستجيب لانتظارات المواطنين وتطلعات الفاعلين الاقتصاديين.

واعتبر محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن النقاش الدائر حاليا بخصوص إصلاح منظومة العدالة هو نقاش صحي يستهدف عبر الاقتراحات والتصورات التي يقدمها كل الفاعلين والخبراء والمعنيين بهذا الورش التنزيل السليم لمقتضيات الدستور في الشق المتعلق بالقضاء .

وقال إن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يساهم في النهوض بهذا الحوار والمشاركة في هذا النقاش العمومي من خلال صياغة وتقديم العديد من المقترحات التشريعية مشيرا إلى أن هذه الهيئة تقوم حاليا بدراسة وبحث مجموعة من الأفكار والتصورات حول هذا الإصلاح سيتم رفعها إلى الجهات المعنية عند الانتهاء منها.

وأكد على أن الحوار الوطني الذي يجري حاليا حول إصلاح منظومة العدالة يشكل فرصة تاريخية لبناء تشاوري لهذه المنظومة التي تمثل الملاذ لتحقيق العدل والإنصاف وتكافؤ الفرص مؤكدا على أن المجلس قام في إطار إعداد مقترحاته حول المجلس الأعلى للسلطة القضائية بدراسة مقارنة للعديد من القوانين المنظمة للمجالس العليا للقضاء في بعض الدول وكذا للوثيقة الدستورية وتوصيات هيئة الإنصاف والمصالحة إضافة إلى المرجعيات المعيارية الدولية في هذا المجال وذلك بهدف وضع تصور متكامل لما ينبغي أن ترتكز عليه هذه السلطة القضائية.

وأوضح أن تنزيل مضامين الدستور بطريقة سليمة يفرض الدفع بالنقاش في مسار إيجابي يروم الاستجابة لتطلعات المواطنين في قضاء مستقل ونزيه مستعرضا بعض التصورات حول التوجيهات الأساسية التي يجب أن يقوم عليها هذا الإصلاح.

وشدد على أن دور القضاء يكمن في حماية الشرعية وفرض احترام القانون وفرض سريانه على الجميع وغايته هي تطبيق القانون بما يضمن الاستقرار والتوازن وتحقيق التنمية والدفع بعجلة الاستثمار مشيرا إلى أن استقلال السلطة القضائية التي أكد عليها الدستور الجديد ليست امتيازا يطلبه القضاة بقدر ما هي حق للمتقاضي وللمجتمع.

وأجمع باقي المتدخلين على أن استقلالية السلطة القضائية التي أقرها الدستور الجديد هي كل لا يتجزأ وبالتالي تفرض الفصل التام بين باقي السلط مشددين على أهمية الدور الذي يجب أن يلعبه جناحا العدالة وهما القضاء والدفاع في تحقيق ورش الإصلاح.

واعتبروا أن عملية الإصلاح الشاملة والعميقة لمنظومة العدالة تتطلب نوعا من التدرج ومن الواقعية خاصة وأن الشأن القضائي وفي ظل النقاش العمومي المفتوح بين جميع مكونات المجتمع لم يعد مجرد شأن مهني يهم القضاة لوحدهم بل أضحى شأنا مجتمعيا.

وشددوا على انه لا مفر من تكريس هذا الإصلاح وتدعيمه بالأفكار والتصورات الجريئة باعتبار القضاء هو رافعة اقتصادية واجتماعية وآلية ضرورية لتحقيق التنمية ولتكريس حقوق الإنسان.

يشار إلى أن هذه الندوة الفكرية التي نظمت بتعاون وتنسيق مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان وهيئة المحامين بفاس والودادية الحسنية للقضاة ونادي قضاة المغرب عرفت مشاركة العديد من رجال القضاء والمحامين والباحثين والمهتمين إلى جانب ممثلي هيئات المجتمع المدني.

الإعلامي الناظوري محمد الحموتي يفوز بالجائزة الوطنية للثقافة الأمازيغية

20/10/2012

تحصل الإعلامي الريفي محمد الحموتي، الصحفي براديو المنار ببلجيكا، يومه السبت 20 أكتوبر 2012، على الجائزة الوطنية للثقافة الأمازيغية، صنف الجائزة الوطنية للإعلام والاتصال السمعي البصري، وذلك بمقر المعهد الوطني للثقافة الأمازيغية بالرباط.

ويعتبر الإعلامي محمد الحموتي من الصحفيين الناشطين بديار المهجر على غرار العديد من الإعلاميين الآخرين ببلدان أوروبا، وهو منشط لبرنامج إمركواج براديو المنار المغربي ببلجيكا.

وسبق للحموتي أن حاور العديد من الشخصيات الهامة بالبلاد وخارجه أهمهم وآخرهم الحسين الوردي، وزير الصحة المغربي في حكومة بنكيران، والناشطة السياسية بالإقليم ليلى أحكيم، وطارق يحيى رئيس المجلس البلدي للناظور، وإدريس اليزمي رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان وآخرين..

هذا ويذكر أن الجائزة سبق وتحصل عليها الإعلامي و المنتج التلفزيوني الريفي عبد الرحيم هربال سنة 2007، فيما تحصل عليها الزميل محمد بوزگو سنة 2005 في صنف الجائزة الوطنية للإبداع الأدبي، والسيد أزواغ عبد الله، أستاذ التعليم الابتدائي، بمدرسة عقبة ابن نافع بالناظور في صنف الجائزة الوطنية للتربية والتعليم.

■ حسن طارق ■

الديوان الملكي والمخطط التشريعي

أخيرا أعلنت الحكومة عن قرب إخراج مخططها التشريعي للولاية الحالية. وبغض النظر عن التأخر في إصدار هذه الوثيقة التأطيرية، فإنه وانطلاقا من المسودة التي نشرتها الصحافة، لابد من طرح بعض الملاحظات السريعة، لعل أولها ذلك المرتبط بالخطاب السياسي الذي واكب هذا الإعلام، خطاب قدم المخطط «الموعود» كعمل غير مسبوق وكخطوة ذات دلالة تاريخية.

الواقع أنه بغض النظر عن الإلزام القانوني لمنطوق الفصل 86 من الدستور الذي يقر بعرض مشاريع القوانين التنظيمية لمصادقة البرلمان في أجل لا يتعدى الولاية التشريعية الأولى، إذ سبق لحكومة التناوب الأول عام 1998، أن أعلنت في بداياتها عن مخططها التشريعي فضلا عن أن إصدار المخططات التشريعية السنوية يبقى أحد الأنشطة التقليدية للأمانة العامة للحكومة بمناسبة بداية كل سنة تشريعية.

يتوزع المخطط التشريعي للحكومة، حسب المسودة ذاتها، حول خمسة محاور تتعلق بالقوانين التنظيمية الواردة في الدستور، وتحيين وملائمة القوانين المتعلقة بمؤسسات الحكومة القائمة، والقوانين المتعلقة بالمؤسسات الجديدة للحكامة، وكذا الإجراءات والتدابير التشريعية الهادفة لملاءمة القوانين مع الدستور، ثم، أخيرا، النصوص المتعلقة بتنفيذ السياسات القطاعية تطبيقا للبرنامج الحكومي.

إحدى الملاحظات اللافتة تتعلق بكون الفصل 10 من الدستور ينص على أنه تحدد كيفيات ممارسة فرق المعارضة لحقوقها، حسب الحالة بموجب قوانين تنظيمية أوقوانين، أو بمقتضى النظام الداخلي لكل مجلس من مجلسي البرلمان، مما يعني أن تغييب المخطط التشريعي للقانون التنظيمي المتعلق بحقوق المعارضة البرلمانية، يرتبط بممارسة الحكومة قراءة خاصة للدستور مما يطرح الكثير من الأسئلة السياسية والقانونية. من حيث البرمجة الزمنية، فإن جدولة خمسة قوانين تنظيمية، ترتبط بسير الحكومة بالمالية وبلجان تقصي الحقائق وبالمحكمة الدستورية وبحق الإضراب، وأربعة قوانين منظمة لكل من مجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة وهيئة المناصفة والمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، قبل متم سنة 2012، يبدو شيئا مستحيلا من الناحية العملية.

من جهة أخرى، تكرس المسودة المنشورة التأويل غير السليم للفصل 146 من الدستور، حيث قد يستمر المسلسل الذي أطلقته الحكومة السابقة بتجزيء القانون التنظيمي «الوحيد»- حسب منطوق الدستور- المتعلق بالجهوية، إلى قوانين عديدة.

الملاحظة الأبرز ترتبط بإقحام الحكومة للديوان الملكي كجهة قد تتكلف بمراجعة القوانين المتعلقة بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان، ومجلس الجالية المغربية بالخارج، ومؤسسة الوسيط. في حين أسندت هذه المهمة، فيما يتعلق بباقي المؤسسات المنصوص عليها في الباب الثاني عشر من الدستور، سواء منها المستحدثة أو التي يتعين فقط تحيين قوانينها، إما إلى لجن خاصة، أو إلى رئاسة الحكومة، أو إلى القطاعات الحكومية الأقرب إلى مجال اختصاص هذه المؤسسات.

صحيح أن بعض هذه الهيئات خرجت من رحم الفصل19 من الدساتيرالسابقة، لكن دستور 2011 الذي جعل من البرلمان محتكرا للسلطة التشريعية، أحال على القانون في كل مايتعلق بتحديد تأليف وصلاحيات وتنظيم وقواعد سير هذه المؤسسات والهيئات (الفصل171). كما أنه بإمكان القانون أن يحدث هيئات أخرى للضبط والحكامة الجيدة (الفصل159).

إن التنصيص الدستوري على كون هذه المؤسسات «مستقلة»، وتفسير المجلس الدستوري لهذه الاستقلالية بكونها مؤسسات غير خاضعة لا للسلطة الرئاسية لوزير معين ولا لوصايته. لا يلغي أحقية الحكومة دستوريا وسياسيا في إعداد مشاريع القوانين المتعلقة بهذه المؤسسات. لذلك فإسناد إعدادها للديوان الملكي لا يندرج سوى في إطار تأويل رئاسي للوثيقة الدستورية، واستمرارية مسلسل التنازل الإرادي عن الصلاحيات الحكومية.